

مجلس الأمة الكويتي - يغلظ عقوبات قانون الأمراض السارية



وافق مجلس الأمة الكويتي، اليوم الثلاثاء، في المداو لتن الأولى والثانية على مشروع قانون بتعديل القانون المتعلق بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية بما شمل وضع عقوبات مغلظة رادعة تتناسب مع الأوضاع الصحية الراهنة الخاصة بانتشار فيروس كورونا المستجد

وجاءت نتيجة التصويت على مشروع القانون في المداو لتن الأولى والثانية في جلسة المجلس العادية بموافقة 56 عضواً، ورفض عضو واحد من إجمالي الحضور البالغ عددهم 57 عضواً، نقلاً عن وكالة الأنباء الكويتية (كونا)

وكان مجلس الأمة انتقل في جلسته اليوم إلى مناقشة تقرير لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل البرلمانية عن مشروع القانون بتعديل المادة رقم (17) من القانون رقم (8) لسنة 1969م بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية

وأشار مشروع القانون إلى أن "كل مخالفة لأحكام هذا القانون أو للقرارات المنفذة له عاقب مرتكباً بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر وبغرامة لا تزيد على خمسة آلاف دينار أو بإحدى اتن العقوبتين

ونص على أن "كل مخالفة للقرارات أو التدابير المنوّه عنها في المادة (15) من هذا القانون عاقب مرتكباً بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر وبغرامة لا تزيد على عشرة آلاف دينار أو بإحدى اتن العقوبتين

وجاء في مشروع القانون أنه "كل من علم أنه مصاب بأحد الأمراض السارية وتسبب عمداً في نقل العدوى إلى شخص آخر عاقب بالحبس مدة لا تتجاوز عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثين ألف دينار أو بإحدى اتن العقوبتين

وأشارت المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون إلى احتواء القانون على تدابير استثنائية لمواجهة ظروف وأوضاع استثنائية تتعلق بالصحة العامة للمواطن، مضافة أنه "كان من المم وضع عقوبات مغلظة رادعة تساعد الجهات المعنية في تنفيذ أحكام القانون والقرارات المنفذة له

وأفادت المذكرة أن الأوضاع الصحية الراهنة تستوجب بعض التعديلات لبعض أحكام القانون، ومنها ما تضمنه من عقوبات أصبحت غير رادعة ولا تتناسب مع المستجدات الحالية تستدعي اتخاذ تدابير استثنائية للسطرة أو الحد أو تطويق هذه الأمراض والفيروسات والأوبئة

بدوره، أعرب وزير الصحة الكويتي الشيخ الدكتور باسل الصباح عن الشكر والتقدير إلى رئيس وأعضاء اللجنة الصحية في البرلمان وكافة نواب مجلس الأمة على إقرار التعديلات على هذا القانون